

The Concept of Negative Generalization in Islam through the Quran and Sunnah: Its Causes and Effects

Bader Mohammad Al-Daris*

Department of Islamic Studies, College of Basic Education, The Public Authority for Applied Education and Training, Kuwait

Abstract

Objectives: This research aims to investigate the concept of negative generalization linguistically and terminologically, illustrate its relationship with other sciences, and examine relevant Quranic verses and Hadiths and explain their connection to this issue. It also aims to identify its causes, and understand its effects on the Muslim community from the perspective of the sample. Furthermore, it seeks to draw recommendations that contribute to reducing this practice.

Methods: This research adopts several methodologies, including the inductive approach and the descriptive-analytical approach. It connects and interprets information, clarifies the qualitative relationship between them, and draws conclusions.

Results: The educational curricula in State institutions should comprise content that includes the tools of subjective, methodological and logical thinking. The curricula should also call to mind the warnings of Islamic law against negative generalization. Moreover, it is vital that the Ministry of Awqaf & Islamic Affairs in the State of Kuwait organize conferences and seminars to enable Imams and Islamic preachers to introduce a better understanding of the generalization concept and warn people of its repercussions.

Conclusions: The scholarly value of this research lies in its serious examination of the concept of negative generalization through the Quran and Sunnah and its causes and effects. It employs an exploratory study method, and a systematic, descriptive, and inductive approach to determine the dimensions of this practice, in order to avoid its effects and prevent its causes.

Keywords: Generalization, negative, positive, values, absolute, stereotype.

مفهوم التعميم السلبي في الإسلام من خلال القرآن والسنة، أسبابه وآثاره

بدر محمد عبد الكريم الدريس*

قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية الأساسية، الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب، الكويت

ملخص

الأهداف: تبيان مفهوم التعميم السلبي لغة واصطلاحاً، وتوضيح صلته بباقي العلوم، مع استقراء الآيات والأحاديث وبيان علاقتها بهما، والوقوف على أسبابه والتعرف إلى آثاره في المجتمع المسلم من وجهة نظر العينة، ثم استخلاص التوصيات التي تساهم في الحد من ممارسته.

المنهجية: اتبع هذا البحث عدة مناهج بحثية؛ وهي: المنهج الاستقرائي، كما استخدمت المنهج الوصفي التحليلي؛ وربط وتفسير المعلومات، وبيان نوعية علاقتها، واستخلاص النتائج.

النتائج: تحظى المناهج التعليمية في مؤسسات الدولة بمحتوى يشمل أدوات التفكير الموضوعي والمنهجي العقلاني، والتدكير بما جاء في الشرع من تحذير من التعميم السلبي. واتضح أهمية دور وزارة الأوقاف الإسلامية في دولة الكويت بقيام بعقد الدورات والمؤتمرات لوقف الدعاة والخطباء على فيهم معنى التعميم وتحذير الناس من آثاره.

الخلاصة: تظهر القيمة العلمية لهذا البحث في جدية دراسة مفهوم التعميم السلبي من خلال القرآن والسنة، أسبابه، وأثاره، بدراسة استطلاعية، وطريقة منهجية وصفية واستقرائية، وتحديد أبعاد ممارسته؛ تجنبًا لآثاره، وتفاديًا لأسبابه.

الكلمات الدالة: تعميم، سلبي، إيجابي، قيم، المطلق، التعميم.

Received: 10/3/2024

Revised: 16/4/2024

Accepted: 16/7/2024

Published: 1/1/2025

* Corresponding author:
dr.bader72@yahoo.com

Citation: Al-Daris, B. M. (2025). The Concept of Negative Generalization in Islam through the Quran and Sunnah: Its Causes and Effects. *Dirasat: Shari'a and Law Sciences*, 52(1), 7076.

<https://doi.org/10.35516/law.v52i1.7076>



© 2025 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license
<https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/>

المقدمة:

بطبيعة حياة الناس الاجتماعية في المجتمع المسلم واحتلاطهم ببعض وتعاملهم بشتى أنواع التعاملات يجعلهم يكونون تصورات وقناعات عن بعضهم البعض في شتى مجالات الحياة، ويطلقون أحكاماً يعمموها على بعضهم من غير معرفةٍ لآثار وأسباب ذلك التعميم. غالباً ما تكون تلك الأحكام والتعيميمات سلبية غير دقيقة ولا منضبطة؛ فيكون التعميم مضررياً؛ مما يقلل من أهميته ويطعن في مصاديقه، ويدعو إلى رفضه وعدم الاعتداد به؛ لما يشمل عليه من نتائج غير صحيحة وقناعات غير دقيقة وأثار وخيمة؛ لذا كان لا بد من دراسة هذا المفهوم من خلال القرآن والسنة.

أهمية الدراسة:

- 1 هذه الدراسة متعلقة بقضية واقعية، وسلوكيات ملموسة، تمس جانبًا مهمًا من جوانب حياة المسلم الدعوية، والحوارات اليومية للمجتمع المسلم.
- 2 نتائج هذه الدراسة ستتجه الباحثين للوقوف على مثل هذه الممارسات والمفاهيم السلبية ومعالجتها.
- 3 هذه الدراسة ستشارك في إثراء المكتبة العلمية؛ لحيوية الموضوع وواقعيته.
- 4 توصيات البحث قد تساهم في الحد من مفهوم التعميم السلي في منصات التأثير في ثقافة المجتمع المسلم.

أسئلة الدراسة:

- 1 ما المقصود بالتعيميم السلي لغة واصطلاحاً؟
- 2 ما مفهوم التعيميم السلي وصلته باقي العلوم؟
- 3 ما مفهوم التعيميم السلي في القرآن والسنة النبوية الشريفة واستقراء الآيات والأحاديث بهما؟
- 4 ما أهم أسباب التعيميم السلي من وجهة نظر عينة من أعضاء هيئة التدريس والتدريب في كلية التربية الأساسية التابعة للهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب؟
- 5 ما أهم آثار التعيميم السلي من وجهة نظر عينة من أعضاء هيئة التدريس والتدريب في كلية التربية الأساسية التابعة للهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب؟
- 6 ما التوصيات المقترحة لتجنب أسباب وأثار التعيميم السلي من منظور الدعوة الإسلامية؟

أهداف الدراسة:

- 1 تبيان مفهوم التعيميم السلي لغة واصطلاحاً؟
- 2 توضيح مفهوم التعيميم السلي وصلته ببعض باقى العلوم من مفهوم التعيميم السلي.
- 3 استقراء الآيات والأحاديث في القرآن والسنة وتبليان مفهوم التعيميم السلي بهما.
- 4 الوقوف على أسباب التعيميم السلي في المجتمع المسلم من وجهة نظر العينة.
- 5 التعرف إلى آثار التعيميم السلي في المجتمع المسلم من وجهة نظر العينة.
- 6 استخلاص التوصيات التي تساهم في الحد من ممارسة مفهوم التعيميم السلي في المجتمع المسلم من منظور الدعوة الإسلامية.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث عن الدراسات السابقة المرتبطة بعنوان الدراسة لم أجد دراسة تحمل العنوان المراد البحث به كمفهوم معنى التعيميم السلي من جهة القرآن والسنة متعلق بجانب الدعوة الإسلامية. وإنما وجدت دراسات سابقة تناولت مفهوم التعيميم من جهة علوم أخرى، وليس لها ارتباطٌ كبير بمفهوم التعيميم من جهة القرآن والسنة النبوية. لذا فإن أقرب الدراسات السابقة التي وجدتها ذات صلة غير مباشرة مع عنوان الدراسة هي:

الدراسة الأولى: بحث بعنوان: "اعتبار خصوص السبب .. أحواله وتطبيقاته": للكتور ياسر النشمي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، دار الضياء، ط1، 2018م.

تناولت هذه الدراسة تحرير القاعدة الأصولية "العبرة بعموم اللفظ أم بخصوص السبب"، ودراسة حالات اعتبار خصوص السبب وتطبيقاته

عند الأصوليين الفقهاء.

وهذه الدراسة محاولة لعرفة بعض الحالات التي تختلف هذه القاعدة وهي استثناء، وانتهى الباحث إلى أن القاعدة تكون بشكل أتقن وأفضل إذا كانت بهذه الصياغة (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) إلا في حالات معينة ووصلت إلى أحد عشر حالة.

الدراسة الثانية: بحث بعنوان: "إشكالية التعميم في البحوث النفسية والتربوية": د. عائشة صباح، مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، مجلد 36، العدد 6/2018.

تناولت هذه الدراسة مفهوم التعميم؛ وتوضيحة، وأهم أنواعه، سواء كان الأمر بالبحوث الكمية أو الكيفية، وبيان معوقات التعميم في العلوم النفسية والتربية، وأوصت الدراسة بتدريب طلبة الماجستير والدكتوراه على مهارات البحث العلمي وبذل الجهد العلمية لضبط اختيار عينات معتبرة كي يكون التعميم صحيحاً.

الدراسة الثالثة: بحث بعنوان: "إشكالية التعددية الدينية من منظور الفلسفة الإسلامية": هشام على مرعى (مؤلف رئيس)، آخرون، مجلة التربية، الناشر: كلية التربية بالخمس، جامعة المربك، ليبيا، العدد: 16، يناير 2020م، الصفحات: (136 - 151).

وقد أشارت هذه الدراسة إلى التعددية من منظور الفلسفة الإسلامية. كما تناولت التعددية الدينية من منظور الفلسفة المعاصرة، واختتمت بضرورة مراعاة الدقة في إصدار الأحكام العلمية على التعددية الدينية، وعدم التعميم مجرد قبول بعض المبادئ الفكرية أو رفضها؛ لذا فلا يقبل الحكم على مجموع ذلك النظام الفكري بكونه إيجابياً مقبولاً أو سلبياً ممقوتاً. (موقع المنظومة: <http://search.mandumah.com/Record/1054454/Description#tabnav>

ومن أهم توصياتها المحافظة على المجتمع من الانسياق خلف النظريّة (وهي التعددية الدينية) دون روابط وضوابط.

حدود الدراسة:

وتنحصر حدود الدراسة في النقاط التالية:

- 1- الحدود المكانية: كلية التربية الأساسية التابعة للهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.
- 2- الحدود الزمنية: الفصل الدراسي الأول لعام 2021 – 2022م
- 3- الحد البشري: عينة عشوائية من أعضاء الهيئة التدريسية في كلية التربية الأساسية التابعة للهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.

منهج البحث:

لقد اتبعت عدة مناهج بحثية؛ وهي: المنهج الاستقرائي، كما استخدمت المنهج الوصفي التحليلي؛ وربط وتفسير المعلومات، وبيان نوعية علاقتها، واستخلاص النتائج.

خطة البحث:

وتشتمل على تمهيد وثلاثة فصول وختمة على النحو التالي:
التمهيد.

الفصل الأول: في تعريف التعميم لغة واصطلاحاً. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف التعميم لغة واصطلاحاً.

المبحث الثاني: مفهوم التعميم في مختلف العلوم. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعميم في علم أصول الفقه.

المطلب الثاني: التعميم اصطلاحاً عند الفلاسفة.

المطلب الثالث: التعميم من منظور علم الإحصاء.

الفصل الثاني: التعميم السلي في الكتاب والسنة. وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعميم السلي في القرآن، وخطأ الاستشهاد بما لا يصح دليلاً لذلك. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعميم السلي في القرآن.

المطلب الثاني: خطأ الاستشهاد ببعض الآيات على جواز التعميم.

المبحث الثاني: التعميم السلي في السنة.

المبحث الثالث: معالجة شهادة مقوله (الشَّرْعُ يَعْمُلُ وَالْحَيْثُ يَحْكُمُ).

الفصل الثالث: منهجية الدراسة الوصفية وتصميم الاستبانة وتحليلها. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: منهج الدراسة ومجتمع وعينة الدراسة. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: هزيمة الدراسة.

المطلب الثاني: مجتمع وعينة الدراسة.

المبحث الثاني: نتائج الدراسة النظرية والاستطلاعية. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: نتائج الدراسة النظرية

المطلب الثاني: نتائج الدراسة الاستطلاعية

الخاتمة: وفما توصيات الباحث.

تمہارے

وقد أكد بعض العلماء أن القرآن تنقسم مواضيعه الرئيسة إلى أربعة مواضيع، وبعضهم قسمه إلى ثلاثة، وفي كل من التقسيمين تحتل الأخلاق فيها إما الربع أو الثلث؛ مما يدلنا على أهمية الأخلاق، وبعضهم قسم مواضيع القرآن إلى عقيدة وتشريع وأخلاق، وبعضهم قسمه إلى عقيدة وعبادات ومعاملات وأخلاق (عبد الله الدبرشوي، 4)، وكذلك كانت السنة النبوية من حيث الأهمية في معرفة الأخلاق والسلوكيات القويمة.

يقول د. محمد عبد الله دراز ما خلاصته: إن كل حديث صحيح لم يرد ما ينسخه، وكان موضوعه ضمن رسالة النبي -صلى الله عليه وسلم- هو تعبير عن إرادات الله تعالى، ويتمنى في نظر المسلمين بالسلط الأخلاقية (محمد عبد الله دراز، 38). وبلا شك إن القرآن والسنة تناولوا مفهوم التعميم السلي بشكل مباشر وغير مباشر، ونحن هنا نحاول تسلیط الضوء على ذلك من خلال استقراء بعض الآيات والأحاديث التي تناولت مفهوم التعميم السلي من باب الذكر وليس الحصر؛ لمعرفة توجه الكتاب والسنة في معالجة التعميم السلي.

وأعني بالسلبي:

النبي: أي نفي صفة ما أو صفات عن فرد أو جماعة، أو مرحلة زمنية؛ كالقول بأن فلاناً غير أمين، أو إن بني فلان غير كرماء، وعليه فإن التعميم المقترب بالسلب يسمى بالتعميم السلبي؛ لأنّه يفيد تجريد الآخرين من خصلة أو خلق حسن، وهو لا شك خاطئ، وحكم عاجل وغير منصف، "فالله جلّ وعلا فطر الخالق على القابلية للخير والشر، وجعل كلّ شؤون الحياة تمضي وتنوازن على أساس التدافع بين الحق والباطل والصواب والخطأ والمعروف والمنكر، ولپذا فليس هناك حضارة قامت على الباطل الممحض، كما أنه ليس هناك حضارة انصبّت بالحق، وخلت من نوازع الشر؛ وذلك لأنّ الفرد في كل الأمم والحضارات لديه مزاج من هذا وذاك، والخلاف بين الناس في هذا هو الاختلاف في كثرة الخير والشر" (عبد الكريم بكار، 2010م، 127، 128).

لذا كان لا بد من دراسة مفهوم التعميم السلبي من خلال الثقافة الإسلامية المتمثلة بالقرآن والسنة، ومعرفة أسبابه وأثاره من خلال دراسة استقائية مصفية، وتحديد أبعاد ممارسة هذا المفهوم وتسويط الضمء عليه

ويوضح بين (Payne, G., & Williams, M) : إذا كانت التعميمات ممكنة في العلوم الطبيعية؛ لأنها تعامل مع قوانين فيزيائية ثابتة، فإن العلوم الإنسانية (بما في ذلك علوم النفس والأديان وعلم الاجتماع وغيرها) لا تدرس المواد الصلبة، بل تدرس الفرد أو المجتمع، السلوك أو الثقافة. الإنسان ليس مادة، بل هو عقل، وهو ليس ثابتاً، بل متغيراً باستمرار. وقد يكون للأفراد تفسيرات مختلفة لنفس الأفعال أو الظروف. لذلك، فقد انبرى عدد من النقاد (كما يذكر بين ورفاقه 2005) للتشكيك في إمكانية التعميم في العلوم الإنسانية بسبب هذه السمة الأخيرة.

Payne, G., & Williams, M. (2005). Generalization in Qualitative Research. *Sociology*, 39(2), 295-314. <https://doi.org.proxy.bib.uottawa.ca/10.1177/0038038505050540>

الفصل الأول: في تعريف التعميم لغة وأصطلاحاً، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعميم لغة واصطلاحاً

أولاً: التعليم لغة: **التعليم**: **الشمول**، **وسيء عام**، أي: شامل، يُقال: **عَمَ المَطْرُ الْأَرْضَ**: إذا شملها، **وَعَمَ السَّيِّءُ عُمُومًا**، أي: شمل الجماعة، فَيُقال: **عَمِمَ فُلَانْ بِالْعَطَّةِ**: إذا شملها. ومن معاني **التعليم** أيضًا: **الاحاطة بالسيء** (المراجع السابقة).

والتعيم: مصدر لفعل عَمَّ المضعف، بقال: عَمَ يعمّ تعيمًا، أو من عَمَ اذا شمل الشيء وغيره بلفظ أو حكم أو غيرهما، قال في مختار

الصحاب: و(عَمَّ) الشَّيْءُ يَعْمَلُ بِالضَّمِّ عُمُومًا إِيْ شَمَلَ الْجَمَاعَةَ. يُقَالُ: عَمِّيْمُ بِالْعَطَيَّةِ (الرازي، 1999م، 218).

والتعريف المختصر: التعميم: الشمول، ومن معانيه: الإحاطة بالسيء (موسوعة المصطلحات الإسلامية): (<https://terminologyenc.com/ar/browse/term/4990>).

ثانياً: التعميم اصطلاحاً: أن يشمل الشخص جميع بيته بالماء عند الإغتسال (المراجع السابق).

وهو لا يكاد يخرج عن المعنى اللغوي؛ لأن مفردة التعميم تستعمل في كل فن، ويراد بها الشمول الذي يقصده القائل أو المؤلف. ويرى (مايرننج) أن: "العميم هو نواة كل بحث علمي، وهو صفة أساسية للمعرفة العلمية يستهدفها العلم التجاري. ومن خلال الملاحظات الفردية يحاول الباحثون استخلاص استنتاجات تتطابق على صيغ عامة أكثر، لتوسيعها لتشمل المواقف المستقبلية".

(Mayring, P. (2007). "On generalization in qualitatively oriented research." *Forum Qualitative*).

المبحث الثاني: مفهوم التعميم في مختلف العلوم، وفيه ثلاثة مطالب:

مفهوم التعميم متداخل في بعض العلوم، وقد حرصت على أن أحقر المفهوم لفك التداخل بين معانيه في مختلف العلوم حتى لا يقع الخلط في معانيه؛ لذا سيجد القارئ أنني أطلت النفس في تحرير مفهوم التعميم قليلاً؛ وهذا من باب توضيح المفهوم المراد في عنوان الدراسة التي نحن بصددها. يشير لي، وبسكرفيل (2003) Lee &Baskerville إلى أن مفهوم "قابلية التعميم ليس متجانساً وموحداً، بل يمكن تحليله إلى أربعة أنماط: قابلية تعميم النظرية على بيئات مختلفة، وقابلية تعميم النظريّة داخل بيئه محددة، وقابلية تعميم أساليب القياس أو الملاحظة، وقابلية تعميم المتغيرات والمفاهيم المرتبطة".

(Lee, A. and Baskerville, R. (2003) "Generalizing generalizability in information, systems research." *Information systems research* ,14.3 , 221-243. 2003, Available: <https://www.people.vcu.edu/~aslee/700/8-The-manuscript-19July2001.pdf>, P1)

المطلب الأول: التعميم في علم أصول الفقه

الأصوليون هم من أبرز من استعمل مفردة التعميم، وذلك في معرض حديثهم عن دلالات الألفاظ على المعنى باعتبار الشمول وعدمه، وتحديداً في مبحث العام، فيعرفونه بأنه: لفظ يستغرق جميع ما يصلح له بوضع واحد (القاضي البيضاوي)، وأنه ما يعم اثنين فصاعداً من غير حصر (أبو بكر بن العربي، 1999م، 77)، واتفقوا على أن العموم من عوارض الألفاظ حقيقة (الغزالى، 1993م، 244)، بمعنى أن العموم مستفاد من اللفظ لا من المعنى، على معنى أن العموم ليس يفيده معنى العبارة ولا إشارتها ... (د. ياسر عجیل النشی، 5).

وجعلوا للعموم ألفاظاً خاصة به وصيغًا متعددة تقييد العموم، من أهمها:

1- المفرد المعرف بألف الاستغراقية: مثال قوله تعالى: **﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيهِمَا﴾** (المائدة: 38)، فإن لفظ **«السارق»** يفيد العموم للعموم الذي تفيده ألل الجنسية، فيشمل كل سارق.

2- النكرة إذا وردت في سياق النفي: وأظهر مثال له: قوله ﴿لَا ضررَ وَلَا ضرَارٌ﴾، فكل ضرر صغير أو كبير، مني عنه مجرّم.

3- الأسماء الموصولة: (من، ما، الذين، اللاتي، وأولات).

4- أسماء الشرط: (من، ما، أي، أيما).

5- أسماء الاستفهام: (من، وما، ومتى، ومماذا، وأين).

6- الفاظ الجموع: مثل قوله تعالى: **﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمُوْتِ﴾** (آل عمران: 185).

ويعتبر الأصوليون لفظ (كل) أم الباب، فيستعملها الناس للتعميم في أحكامهم أو إسناد أي شيء إلى أفراد عددة، بخلاف غيرها، قال التاج السبكي: لخصوصية كل لدلالتها على كل فرد فيتعلق به الحكم، وليس ذلك في شيء من صيغ العموم غيرها (التقى والتاج السبكيين، 1416هـ، 94/2).

لذا فإن الناس قديماً وحديثاً تستنجد بـ (كل) لعميم الأحكام، حتى لا تقع في خطأ التعميم الجائر، فإنها كانت تستثنى وتحصص بإحدى المخصصات التي منها الاستثناء.

على أنهم قالوا: ما من عام إلا وخصص، أي لا ينبغي أن يفهم من أي لفظ عام أنه يشمل كل أفراده؛ لأن احتمال التخصيص قائم ووارد بشدة.

المطلب الثاني: التعميم عند الفلاسفة

العميم عند الفلاسفة: هوأخذ الصفات المشتركة بين الأشياء المفردة لجمعها في تصور واحد.

ومن الناحية المنطقية: هو انتقال من الجزئي إلى العام.

وتعتبر صياغة القواعد والقوانين العلمية ضرورة من التعميم، ويسمى هذا النوع من التعميم بالعمم الاستقرائية.
والعمم الكلي: هو الصورة الرمزية لجملة عامة مثل (كل الأشياء مادية) التي يمكن استخلاصها من جملة مفتوحة مثل (شيء مادي).
ويوجد للعمم عدة معانٍ:

فهناك التعميم بمعنى المفهوم: وهو عملية تجميع الصفات المشتركة بين أشياء مفردة.
وهناك تعميم بمعنى الاستقراء: وهو الانتقال إلى فئة من الواقع أو الكائنات أو الأفكار أو الأفراد بفعل ما هو ملحوظ على عدد محدود من تلك الواقع، فهو مرور من المخصوص إلى العام ... (مجموعة مؤلفين، 1/146).

المطلب الثالث: التعميم من منظور علم الإحصاء

العمم من منظور علم الإحصاء: هو القدرة على تطبيق نتائج من دراسة، أو تجربة على نطاق أوسع من المجتمع المستهدف.

العمم: استنتاج الصياغات العامة والقوانين العلمية من وقائع محددة.

والعمم: تشكيل المفاهيم العامة التي يتم استخلاصها من حالات معينة، أو قابلية هذه المفاهيم للتعميم، كما أنه حقيقة علمية حسب قاموس أكسفورد oxford 1989 م.

العمم إذن: هو المنطق الذي ينطوي على استخلاص استنتاجات واسعة من حالات معينة... (مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، مجلد 26، العدد 6/2018 م).

ولا بد من الإشارة إلى أن الفلسفة وعلم الإحصاء تناولوا مفهوم التعميم من الناحية الإيجابية، والذي يعتمد على منهج استقرائي علمي يقوم على خطوات وضوابط علمية تضمن النتيجة التي تعمم، وتكون حكماً عاماً صحيحاً، ولكن بالرغم من المنهج الاستقرائي الذي يقوم على خطوات علمية إلا أنه لا يخلو بعض الأحيان من أخطاء ومثال تقلب التعميم من الإيجابية إلى السلبية، وخاصة فيما يتعلق بالعينة التي تستخدم في المنهج الاستقرائي، فتارة تكون عينة صغيرة جداً لا يمكن أن تعطي حكماً عاماً للدراسة، وإما أن تكون العينة متحيزة.

وفي النهاية فإن مؤدي هذين الخطأين في عملية اختيار العينة بأن تكون (عينة صغيرة أو متحيزه) إلى ما يسمى بـ مغالطة التعميم المتسرع.
والجدير بالذكر إذ كان المنهج الاستقرائي الذي يستخدمه كثير من الباحثين والأكاديميين في بحوثهم العلمية قد يوصلهم إلى نتيجة خاطئة في التعميم بسبب ما أشرنا إليه من الأخطاء في العينة، فما بالنا بالعوام حين يطلقون التعميمات بغير منهج علمي أو تدقيق موضوعي، فكيف ستكون تلك الأحكام التي يتراشق بها العوام من خلال تعميمات لا صحة لها ولا أساس.
لذا وجب في هذه الدراسة تبيان هذا المفهوم، وتوضيح أسبابه، وأثاره على المجتمع.

الفصل الثاني: التعميم السلي في الكتاب والسنة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعميم السلي في القرآن، وخطأ الاستشهاد بما لا يصح دليلاً لذلك، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعميم السلي في القرآن

من يتأمل ويتدبر في القرآن يجده دقيقاً في أوصافه، يتحري الدقة والصواب وعدم الوقع في التعميم على فئة من الناس أو أقوام أو أفراد؛ لتجنب الوقوع في الظلم، وهذا من مبدأ العدالة في القرآن.

لذا نجد كثيراً من الآيات تتناول ألفاظ التعميم بكل وضوح، وتسلك مسالك الاستثناء، فعدم الاستثناء يجعل الإنسان يسقط في وحل التعميم السلي، سواء وقع الاستثناء على القلة أو الكثرة. فمثلاً الفلة: **﴿إِلَّا مَنْ رَحَمَ﴾** (هود: 119)، **﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾** (البقرة: 249). ومثال الكثرة: **﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ﴾** (الحج: 18)، **﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾** (الجديد: 26)، **﴿وَإِنَّ كَثِيرًا﴾** (ص: 24).

وفي المقابل نجد القرآن يتجنب ألفاظ التعميم السلي، مثل: **﴿كُلُّهُمْ﴾** (يونس: 99)، **﴿جَمِيعًا﴾** (يونس: 99).

ومن منهج القرآن القويم في التعامل مع مفهوم التعميم السلي: هو عدم أخذ الصالح بغير الطالب، والأخذ بمبدأ السنة تعم. فالله جل في علاء لا يأخذ الإنسان بخطأ غيره، وقد قرر مبدأ عظيماً أن الإنسان مسؤول عن أفعاله ولا يحاسب على أفعال غيره **كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِيْنَةً** (المدثر: 38)، أي مرتئه بعملها السيئ كما قال الحافظ ابن كثير (ابن كثير، 1419هـ، 8/281).

ووهذه بعض الآيات التي تؤكد مفهوم عدم التعميم السلي:

1- قال تعالى: **﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ * أَوْ كُلُّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بِالْأَكْفَارِهِمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾** (البقرة: 99، 100)، فلم يقل: بل لا يؤمنون، إنما قال: بل أكثرهم لا يؤمنون، مع أن الآية تتحدث عن عداوة اليهود فاستثنى منهم فئة ولو قليلة؛ لعدم ارتضاء القرآن بالعمم السلي ... (فاطمة عبد الرحمن، 2018م).

2- لا يغيب عن قرآن عداوة أهل الكتاب لأهل الإسلام وعندتهم للحق الذي جاء به الإسلام، وبالرغم من ذلك إلا أن القرآن أنصف أهل الكتاب، ولم يجعلهم في قالب واحد، أو يعمهم جميعاً بصفة واحدة، بل استثنى منهم فئة لم تشملهم تلك الموصفات التي ذكرها القرآن عنهم، قال تعالى: **﴿لَيَسُوا سَوَاءٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُوَنَ آيَاتِ اللَّهِ أَنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾** (آل عمران: 113)، يقول الإمام الطبرى: يعني بذلك: أنهم غير متساوين. يقول: ليسوا متعادلين، ولكنهم متفاوتون في الصالح والفساد، والخير والشر (أبو جعفر الطبرى، 1420 هـ، 2000 م، 118/7).

3- قوله تعالى: **﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمُمَهُ يَقْنُطَارٌ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَهُمْ يَمْهُمْ إِنْ تَأْمُمَهُ يَدْبَتَارٌ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ يَأْمُمُهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمَّيْنِ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾** (آل عمران: 75).

قال الشيخ السعدي: يخبر تعالى عن حال أهل الكتاب في الوفاء والخيانة في الأموال، لما ذكر خيانتهم في الدين ومكرهم وكتتهم الحق ... (عبد الرحمن السعدي، 1420 هـ، 2000 م، 35).

4- في سورة التوبه نجد أن الله تكلم عن صفات المنافقين وصفات الأعراب، وتناول الحديث معهم بعدم التعميم السلي، ولم يصنفهم على درجة واحدة من حيث عداوتهم للإسلام، فقال عن المنافقين: **﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمُزُ فِي الصَّدَقَاتِ...﴾** (التوبه: 58)، وقوله: **﴿وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤَدُّونَ النَّيَّارِ...﴾** (التوبه: 61)، وقوله: **﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ...﴾** (التوبه: 75)، وقوله: **﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَنَّهُنَّ لِي...﴾** (التوبه: 49).

فلاحظ أن الآيات السابقة بدأت بلفظ التبعيض **﴿وَمِنْهُمْ﴾**، مما يدل على بعد القرآن عن مفهوم التعميم وألفاظه التي توقع في الظلم والبعد عن العدالة والإنصاف.

5- وكذلك جاءت الآيات في سورة التوبه أثناء حديثها عن صنف من أصناف البشر وهم الأعراب، وتكلم عنهم بحياديه وعدم الجمع بينهم بصفات ذميمة فقال: **﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَخَذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرِبًا...﴾** (التوبه: 98)، وقوله: **﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾** (التوبه: 99)، وقوله: **﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمُدِيَّةِ مَرْدُوا عَلَى النِّفَاقِ...﴾** (التوبه: 101).

إن الله تعالى يرشدنا إلى الأسلوب الأنفع في التعامل مع البشر كأسلوب حوار حتى ولو اختلفوا معك، أو أظهروا لك العداوة، أن لا تجعلهم على حد سواء، ففضلهم وتصيب من لا يستحق بجريرة من يستحق، فالآيات السابقة التي تحدثت عن الأعراب والمنافقين واضحة جلية في البعد عن ذلك المفهوم البغيض ألا وهو التعميم السلي.

المطلب الثاني: خطأ الاستشهاد ببعض الآيات على جواز التعميم

يحاول البعض أن يستدل على صحة فكرة التعميم من حيث المبدأ، وأن الله تعالى عم عذابه على قومٍ فهم الصالحون وغيرهم، أو أخذ أهل قرية بعذاب عامٍ بنيس، بعده نصوص يرون أنها تؤكد فكرتهم وتثبت رأيهم، ومن تلك النصوص:

• قوله تعالى: **﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَّمُوا مِنْكُمْ حَاصِّةً...﴾** (الأنفال: 25).

قالوا: وجه الدلالة: إن الله عز وجل يحذر عباده إن هم أعرضوا عن دينه وشرعوا أن ينالهم عذابٌ لا يحيق بالمعرضين فحسب، بل بكل المندرين.

والجواب عن ذلك من وجوه:

1- أنه ليس في هذا تعميم بمعنى التعميم، أو أنه لا يرد على مجال بحثنا، فالنعمان هنا ليس تعميماً بمعنى أخذ البريء بذنب المسيء؛ لأن من يظن أنه بريء ليس كذلك؛ لأنه بسكته على الذنب كأنه راض به ... (الموطأ 991/2 رقم 1799).

2- أنه من شرط من سبق على بعض أقوال أهل التفسير.

3- أن هذا الفهم معارضٌ بآياتٍ أخرى من مثل قوله تعالى: **﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلَنْفَسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَلَنْفَسِهِ...﴾** (فصلت: 46)، وقوله تعالى: **﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِي رَبِّي وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكُسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَنْزِرُ وَازِدَةً وَرَزَّ أُخْرَى...﴾** (الأنعام: 164)، وقوله تعالى: **﴿... وَلِتُنْجِزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾** (الجاثية: 22).

فهذه الآيات تدل بما لا يدع مجالاً للشك أن لا تعميم في الإسلام: لأنه يؤدي إلى الظلم، والظلم محال في حق الله تعالى، وكذا في شرعيه الحنيف.

• وقوله تعالى: **﴿أَلَّا يَعْرَابُ أَشَدُ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾** (التوبه: 97).

قالوا: إن الآية عممت الحكم على الأعراب بآياتهم أشد كفراً ونفاقاً.

والجواب: أن هذا عامٌ يراد به الخصوص كما هو مقرر في مواضعه في أصول الفقه، بدليل الآيات الواردة عقها في سورة التوبه بإخراج صنفٍ من الأعراب يؤمنون بالله واليوم الآخر.

فتبيين من الآيات أن الله تعالى أرشدنا إلى عدم تعميم الأحكام حتى مع من لم يدينوا ابتداءً بدين الإسلام؛ فهم ليسوا على درجة واحدة من الكفر بالله تعالى أو الفسق، فممن يبقى كافراً مفروطاً وهم ومن يؤمنون ويستقيم على شرع الله طاعة وعملاً، فكيف بالحكم العام على المسلمين بالفسق أو البدعة أو غير ذلك من التعميم السلي؟

المبحث الثاني: التعميم السلي في السنة.

أرشدت السنة النبوية المسلم أو المسلمة - على حد سواء - إلى وجوب التأني في إطلاق الأحكام على الناس، وأن الأشخاص - مهما كانوا - ليسوا شرًّا محضًا كما أنهم ليسوا خيراً محضًا، وأن تعميم حكم سلي على أشخاصٍ أو فئة من الناس بغيرهم من الفوارق والاختلافات لا تقره السنة النبوية.

وقد وردت نصوص كثيرة تدل على عدم التعميم والإجمال في الحكم على الناس، وبيان ذلك على النحو التالي:

1. حذرت السنة النبوية من الحكم على الناس جميعاً بالهلاك:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: "إذا قال الرجل: هلك الناس فهو أهلكم" (مسلم بن الحجاج، حديث رقم 4884، مالك بن أنس، حديث رقم 1806، ومحمد بن حبان، وابن حبان، حديث رقم 5856).

قال النووي في شرحه على مسلم: أهلكم برفع الكاف: أي أشدتهم هلاكاً، وأما رواية الفتح فمعناها: جعلهم هالكين (يحيى بن شرف النووي، 175/16).

وجه الدلالة في الحديث - غير المتبادر منه -: إن الرجل قد يرى اعوجاجاً في المجتمع أو يقف على صورة سلبية في مكان منه، فيعمم الحالة، ويصحبها على المجتمع ككل، وهذا تعجل وظلم؛ إذ ثمة من ليس كذلك.

2. حذرت السنة النبوية من هجاء القبيلة بأكملها:

فعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: "إن أعظم الناس جرماً إنسانٌ شاعرٌ يهجو القبيلة من أسرها" (البخاري، حديث رقم: 302، 874)، قال الزرقاني: (فهذا من تمام العدل الذي أمر الله به وحث عليه إذ كيف يخطن فردٌ من الأفراد فيؤخذ بخطئه مجتمعًا كامل) (الزرقاني، 1411هـ، 548).

فالدلالة في هذا الحديث ظاهرة من حيث إن الهجاء وهو الذم شرعاً إذا وجه إلى القبيلة أو الجماعة أو الطائفة أو الشعب أو الأمة فإنه يشتمل على جورٍ بين، قال الإمام المناوي: (شاعرٌ يهجو قبيلةً بأسرها) لرجلٍ واحدٍ مِنْهُمْ غير مُستقيمٍ، أو أنَّ المُرادُ أنَّ القبيلةَ لَا تخلُو من عبُرٍ صالحٍ (المناوي، 1408هـ، 1988م، 175/1).

بل كان من هدي النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه إذا سمع من رجلٍ شيئاً وأراد أن يخطب في الناس خطب، ولا يسمى ذلك الشخص باسمه، قال: "ما بال أقواماً يصنعون كذا وكذا" (البخاري، حديث رقم 444، 174): وهذا في غاية الأدب، وأبعد عن التجريح من التخصيص.

3. نهت السنة عن الحكم على الغير بالفسق أو الكفر إن لم يكن كذلك:

فعن أبي ذئب رضي الله عنه أنه سمع النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: "لا يرمي رجلاً بالفسق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدَّ عليه إن لم يكن صاحبه كذلك" (البخاري، حديث رقم: 5698، 5/5)، أي رجعت عليه فكان هو كافراً أو فاسقاً.

إذا كان هذا التحذير من الحكم على فردٍ واحدٍ؛ فكيف من الحكم العام بالكفر أو الفسق على مجتمعٍ بأكمله لوجود بعض المخالفين فيه أو لفسو بعض مظاهر الفسق فيه؟!

4. نهت السنة عن الدعاء على النفس أو الأولاد أو الأموال:

فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: "لا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم؛ لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم" (مسلم، رقم 7705، 8/232).

فهذا الحديث فيه تحذير مما قد يعتاده بعض الناس حال الغضب من تعميم الدعاء بالسوء على أنفسهم وأولادهم. قال: (لا تدعوا دعاء سوء على ما ذكر مخافة أن يصادف دعوتك ساعة إجابة فيستجاب دعاءكم السوء، ثم تندموا على ما دعوتم...) (عبد الله المباركفوري، 1404هـ، 351/3، 1984م).

5. حذرت السنة النبوية من الجرأة في الحكم والتنقيب عن مواطن الناس:

فعن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: "بعثنا رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه في سرية فصيحتنا الحُرّقات من جهينة فأدركنا رجلاً فقال: لا إله إلا الله. فطعنته، فوقع في نفسي من ذلك؛ فذكرته للنبي صلوات الله عليه وآله وسلامه فقال: لا إله إلا الله وقتلته. قال: قلت يا رسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح. قال: أفلأ شفقت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟؛ فما زال يكررها على حتى تمنيت أن أسلمت يومئذ" (مسلم، حديث رقم 287، 1/67).

6. نهت السنة النبوية أن يبغض الزوج زوجته لوجود خلقٍ واحدٍ لم يرضه منها:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: "لَا يَئْرُكُ (يبغض) مُؤْمِنٌ مُؤْمِنٌ إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَّ مِنْهَا آخَر" (مسلم، حديث رقم: 3721، 4/178).

قال الإمام النووي - رحمة الله -: فهذا نهيٌ، أي ينبغي أن لا يبغضها؛ لأنَّه إن وجد فيها خلقاً يكره وجَدَ فيها خلقاً مرضياً ... (النووي، 1392هـ، 58/10).

فالحديث فيه تحذير من الوقوع في مغبة التعميم الجائر من حيث إن بعض الأزواج يحكم بالشر المحسن على زوجته إن ساءه منها خلق أو طبع ...

(نور الدين الملا الهبوي القاري، 1422هـ، 2002م، 5/2118).

7. نهت السنة أن تنكر المرأة خير زوجها وإحسانه لحدوث تقصير بسيط:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "أَرَيْتُ النَّارَ إِذَا أَكْثَرَ أَهْلَهَا النِّسَاءَ يَكْفُرُنَّ". قيل أَيْكُفُرُنَّ بِاللَّهِ؟ قَالَ: "يَكْفُرُنَّ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرُنَّ الْإِحْسَانَ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَيْتَ مِنْكُمْ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتَ مِنْكُمْ خَيْرًا قُطْ" (البخاري، حديث رقم: 29، ومسلم، حديث رقم: 907).

وجه الدلالة في الحديث: إن المرأة إذا ما سخطت من زوجها أو رأها منه تقصير عممت هذا التقصير على سائر العمر، واتهمته به طول الحياة، وأنها ما رأت منه خيراً قط، وهو تعميم جائز سلي، تقع فيه النساء كثيراً، وغير النساء أيضاً.

قال محمد بن سيرين -رحمه الله-: "ظلم أخيك أن تذكر منه أسوأ ما تعلم، وتكلم خيره (ابن الجوزي، 1399هـ، 1979م، 3/245)." .

8. نصت السنة أن بعض أهل الجاهلية كانت فيهم صفات حميدة أثني علمها الإسلام:

فعن أبي هريرة رض أن رسول الله صل قال: "الناس معادن، فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا" (البخاري، حديث رقم 3203، ومسلم، حديث رقم 1238، 181/7).

قال الدكتور موسى لاشين: ولقد كان كثيرون من العرب قبل الإسلام على صفات حميدة، يصلون الرحم، ويحملون الكل، ويكسرون المعدوم، ويقررون الضيف، ويعينون على نوائب الدهر (موسى شاهين، 1423هـ، 2002م، 1/404).

9. دلت السنة على أن العقاب لا يتعدي إلى غير الجاني ولا يعم على الجميع:

روى الإمام مسلم عن أبي هريرة رض عن رسول الله صل: "أَنَّ نَمَلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِّنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَرْبَةِ النَّمَلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ قَرَصَتْ نَمَلَةً أَهْلَكَتْ أَمَّةً مِّنَ الْأَمْمِ تَسْبِحَ" (مسلم، حديث رقم 5986، 5986/7).

قال الإمام النووي: أي فهلاً عاقبت نملةً واحدةً هي التي قرصتك؛ لأنَّها الجانيَّةُ وأمَّا غيرُها فليَسْ لَهَا جِنَانٌ (النووي، 1392هـ، 14/239)، وقال الإمام العيني: لا يجوز المُجاوزة بالتحريق إلى من لا يُسْتَحقُ ذلك، فإنَّه صل أَخْبَرَ فِيهِ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ عَاتَبَ هَذَا النَّبِيَّ صل بِاحْرَاقِهِ تِلْكَ الْأَمْمَةِ مِنَ النَّمَلِ، وَلَمْ يَكْتُفِ بِإِحْرَاقِ النَّمَلَةِ الَّتِي قَرَصَتْهُ، فَلَوْ أَحْرَقَهَا وَحْدَهَا لَمَا عَوْتَبَ عَلَيْهِ (بدر الدين العيني، 14/268). وعليه فإن تعميم العقاب على الجميع دون مسوغٍ شرعيٍّ، ينافي العدل والإنصاف، وفيه جوْرٌ يَبْيَنُ.

المبحث الثالث: معالجة شبهة مقوله: (الشَّرِيعَةُ وَالْخَيْرُ يَخْصُّ)

كثير من الناس يردد مقوله: (الشَّرِيعَةُ وَالْخَيْرُ يَخْصُّ)، وكوُنُّها ذات صلة مع موضوع بحثنا، أردت أن أوضحها في ميزان الثقافة الإسلامية، وتوضيح اللبس الذي ربما يصيب بعض من يسقطها على واقعه؛ مبرأً تعميمه للشَّرِيعَةِ والعقوبة التي يسلطها على الناس، وهو خلاف ما جاء في الشريعة والثقافة الإسلامية:

أولاً: لا بد أن نقر أن الله حرم الظلم على نفسه وجعله بين الناس محظياً، وأن الله عادل في حكمه وعقوبته وجزائه لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ قَالَ ذَرْهُ...﴾ (النساء: 40).

وقوله صل في الحديث القدس: "يَا عَبَادِي إِنَّمَا حَرَمَتِ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، ... " (مسلم، حديث رقم 4674، 4674/4).

قال ابن العربي: الأدلة القاطعة قد قامَتْ على أن أحداً لا يُعاقب بذنب أحدٍ لا على العموم ولا على الخصوص (أبو بكر بن العربي، 1992م، 1174/1).

ثانياً: لا تشابه بين عقوبة البشر لبعضهم البعض وبين عقوبة الله للبشر؛ فالله عندما يعاقب أحداً في الدنيا فلا نعلم يقيناً إن كان من باب البلاء والاصطفاء والرحمة وتنقية الذنوب، أم أنه من باب العقوبة الموجلة في الدنيا قبل الآخرة، خصوصاً عند جهة حالة الإنسان، ولا نعلم عنه شيئاً فهو من الصالحين أم الطالحين، فالله صل لِنَسِنَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ (الأنعام: 11).

ثالثاً: لو خالط الساكت العامل للذنب ورضي فعله حتى ولو لم يفعله فإن العقوبة تعمهم؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَهُنُّ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَيْسِيٍّ بِمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ﴾ (الأعراف: 165). فالنجاة ارتبطت بالهني عن السوء وعدم السكوت.

روى الإمام مالك في موطنه: قال عمر: كأن يقال: إن الله لا يعذب العامة بذنب الخاصة، ولكن إذا عمل المُنْكَرَ جهاراً استحلوا العقوبة كُلُّهم (رقم 1799).

ومن أدلة عقاب الله الذي يعم فيه الراضي والساكت على المنكر.

قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً...﴾ (الأنفال: 25).

يقول الشيخ محمد أمين الشنقيطي: المُرَاد بِتِلْكَ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَعُمُ الظَّالِمِ وَغَيْرُهُ هِيَ أَنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ عَمَّهُمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ، صَالِحِيهِمْ وَطَالِحِيهِمْ.

وعن زينب بنت جحش رضي الله عنها أن النبي صل دخل عليها فزعاً يقول: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَلَّهُ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ، فُتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمْ يَأْجُوجَ

ومأجوج مثل هذه. وحلّق بإصبعه الإبهام والتي تلهمها، قالت زينب بنت جحش: فقلت يا رسول الله: أهلك وفيينا الصالحون؟ قال: "نعم إذا كثروا فيهم" (البخاري، حديث رقم 3168، 3/1221، 1221، ومسلم، حديث رقم 7416، 8/165).

ومن خلال ما سبق يتضح لنا أنه إذا عم البلاء والعقاب فإن الناس تجاه هذا البلاء والعقاب أصناف:

▪ فمنهم من يستحق ذلك عقوبة؛ لأنهم فعلوا من الأخطاء ما يستحقون به العذاب.

▪ ومنهم من تكون له أيضاً عقوبة؛ ليس لأنه قد فعل ما يستحق به العقوبة معه، بل لسكته ورضاه بالفعل.

▪ ومنهم من لا يستحق العقوبة؛ لأنه لم يفعل ولم يرض، لكن كان البلاء والعقاب بحقه بما لم يظهر لنا هو من قبيل تكثير السينات، والتطهير من الذنوب، واصطفاء من الله له وأجر ورفة.

الفصل الثالث: منهجية الدراسة الوصفية، وتصميم الاستبانة وتحليلها

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي؛ لتوسيع وتحليل آراء واتجاهات العلماء في المسألة محل الدراسة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: منهج الدراسة ومجتمع وعينة الدراسة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: منهج الدراسة

قد قام الباحث بعمل استطلاع عشوائي أولى مكوناً من سؤالين مفتوحين مرتبطين بأهداف البحث، وهما:

1- ما أهم خمسة أسباب لعم التعميم السلي؟

2- ما أهم خمسة آثار لعم التعميم السلي؟

وقد تم تعريف التعميم السلي كمفهوم، وتوزيع الاستطلاع على عينة عشوائية من أعضاء هيئة التدريس والتدريب بكلية التربية الأساسية، والذي تجاوز عددهم 35 عضواً.

كما تم غربلة الإجابات بعد استقبالها وحذف المتردّر منها؛ ليتم اعتماد الاستبانة بعد تصميمها بصورةها الأولية، ثم تم تحكيمها من قبل ثلاثة من أعضاء هيئة التدريس من ذوي التخصص والخبرة؛ الأول: من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت "تخصص دعوة"، والثاني: من كلية التربية الأساسية قسم الدراسات الإسلامية "تخصص دعوة"، والثالث: من كلية التربية الأساسية في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب، قسم الأصول والإدارة والتربية "تخصص الإدارة التربوية وجودة التعليم" (قائمة المحكمين، ملحق رقم 1).

وقد تم إجراء بعض التعديلات بناءً على آراء المحكمين، ومن ثم تطبيقها على عينة استطلاعية للتتأكد من صدقها وثباتها على نحو الذي جاء في الجدول الآتي:

الجدول (1) معاملات الثبات لمحاور الاستبانة والاستبانة ككل

قيمة ألفا كرونباخ	عدد البنود		
0.93	20	أسباب التعميم	A
0.93	19	آثار التعميم	B
0.97	39	الاستبانة ككل	Total

يظهر الجدول (1) معاملات الثبات لمحوري الاستبانة والاستبانة ككل، حيث بلغ معامل الثبات للمحور الأول والثاني (0.93)، وهو معامل ثبات عالٍ، وكان معامل الثبات للاستبانة ككل (0.97)، وهو كذلك معامل ثبات عالٍ. وبناءً على هذه النتائج فإنه يمكن للباحث الوثوق بالاستبانة؛ لكونها صادقة وثابتة، ويسهل تطبيقها لأغراض البحث على العينة المحددة.

المطلب الثاني: مجتمع وعينة الدراسة

يعتبر موضوع البحث من المباحث الحداثة التي لم يتطرق لها في البحث والتحليل حسب علم الباحث؛ لذا فإن العينة كانت من باب كشف الملامح المبدئية للموضوع، إذ يعتبرها الباحث دراسة مبدئية لما بعدها من بحوث.

وقد تم توزيع الاستبانة على عينة عشوائية من مجتمع الدراسة المذكور آنفاً، والبالغ عددهم 640 عضواً حسب أحدث إحصائية رسمية للكتابة عام 2021/2022م (أحدث إحصائية رسمية لأعضاء هيئة التدريس في كلية التربية الأساسية التابعة للهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب بدولة الكويت لعام 2021/2022م، ملحق رقم: 2)، واستقبال 73 إجابة بمعدل تجاوز 10% من العدد الكلي، وإجراء المعالجات الإحصائية لها، وقراءة نتائجها على النحو التالي:

أسباب التعميم	
معامل ارتباط البند بالمحور	البند
- 0.04	التخيز والعنصرية والتغصّب لأفراد فئة معينة أو لمجتمع معين a1
0.47	عدم دقة المعلومات والتأكد والتحقق والثبات من مصادرها a2
.729*	الشحن العاطفي لترسيخ صورة ذهنية وتعيمها لغرض معين a3
0.26	أغراض سياسية أو عسكرية لتهريء وتمرير قرارات وتوجهات معينة a4
0.63	الإعلام المضلّل والموجّه لأغراض معينة a5
0.46	وجود انطباع مسبق في العقل يكرس مفهوم التعميم a6
.861**	العجلة في إطلاق الحكم دون تروي a7
.860**	حب التصدر والحصول على السبق في نقل الأخبار والآحكام a8
.750*	الاستهانة بالترهيب والتحذير الوارددين في القرآن والسنة a9
0.29	جهل عواقب إطلاق الأحكام غير الصحيحة a10
0.52	قلة مستوى الثقة والتخصّص العلمي والمعرفي a11
0.56	الوقوع في المغالطات المنطقية أثناء الحوارات، والتي منها مغالطة التعميم السلبي a12
.822**	الجهل باللغة العربية وبألفاظ العموم مثل: (كل - جميع ...) a13
0.57	التأثر بأحكام الآخرين، منمن يتصرّدون في المجتمع دون النظر في أدلةهم وبراهينهم a14
.796*	اتباع الهوى لأغراض شخصية a15
.961**	دفع تهمة التقصّر عن النفس a16
.893**	سهولة النشر في وسائل التواصل الاجتماعي دون ثبات a17
.942**	اعتبار وسائل التواصل الاجتماعي كمصدر لإطلاق التعميم a18
0.60	انتشار مفهوم "إسلاموفوبيا" a19
0.65	دوافع دينية أو طائفية أو عرقية a20

يظهر الجدول (2) معاملات ارتباط كل بند بالدرجة الكلية للمحور الذي ينبعى له، ويظهر البند (a) ارتباطاً سلبياً مع الدرجة الكلية؛ مما استدعي حذفه من الصورة النهائية للاستبانة، في حين كانت باقي البند مرتبطة ارتباطاً إيجابياً مع الدرجة الكلية وإن لم يكن جميعها ذات احصائيّاً.

آثار التعميم	
معامل ارتباط البند بالمحور	البند
0.27	بث روح الضغينة والتفرقة بين أبناء المجتمع المسلم b1
0.59	الوقوع في الظلم بالصاق الحكم على من لا يستحقه b2
.694*	عدم الاستفادة من أهل الكفاءات والإبداع والإبتكار من شملهم التعميم b3
.739*	انتشار ثقافة عدم التعاطف مع ضحايا التعميم b4
.784*	عرض ضحايا التعميم للظلم الاجتماعي b5
.767*	ضعف الثقة وبث روح الشك بين أفراد المجتمع الذين اهتموا بالتعيم b6
0.65	انتشار الشائعات والاتهامات غير الصحيحة b7
.767*	عرض ضحايا التعميم للعنف الجسدي واللفظي والمادي b8
0.55	أخذ المصلحين بجريمة المفسدين حين تجمع بينهم صفة واحدة b9
0.64	تشويه سمعة المصلحين بدون ثبات b10
0.58	فقدان المنهج العلمي لتدقيق المعلومات والاستهانة به b11
.810**	انتشار الجهل بناءً على الحكم من غير جهد b12
.771*	فقدان روح الحماس وانتشار الإحباط بين مسهم التعميم b13
.978**	تكرس القلق والخوف في نفوس من مسهم التعميم b14
0.50	ظهور العنف والحدّة من قبل من اهتموا بالتعيم b15
.880**	شروع روح التثبيط التي تؤثّر على العمل والإنتاج b16

آثار التعميم	
معامل ارتباط البندين بالمحور	البندين
.819**	انتشار أسلوب الاستهزاء والسخرية (التنكيد على فئة أو جنسية معينة) b17
0.64	التعصب الديني والطائفي والعرقي b18
0.56	الانكفاء والتقوّق على الذات b19
*. Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).	
**. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).	

يظهر الجدول (2) معاملات ارتباط كل بند بالدرجة الكلية للمحور الذي ينتمي له، حيث كانت كل البنود مترتبة ارتباطاً إيجابياً مع الدرجة الكلية وإن لم يكن جميعها دال إحصائياً.

المبحث الثاني: نتائج الدراسة النظرية والاستطلاعية، وفيه مطلبان

المطلب الأول: نتائج الدراسة النظرية

تبين أن مفهوم التعميم ينقسم إلى قسمين: إيجابي وسلبي، وأن الإيجابي: من التعميم القائم على الدلائل والبراهين العلمية والموضوعية، وأن القسم الثاني من التعميم: السلي المجرد من أي دليل أو برهان وهو التعميم الأكثر استخداماً بين عوام الناس أثناء حوارتهم وإطلاق أحكام لها عواقب وخيمة.

كما تبين من خلال القرآن والسنة أن مفهوم التعميم السلي محروم على المسلم، ومأمور باجتنابه من خلال حواره وإطلاقه للأحكام على الآخرين، بل حذر كل من القرآن والسنة من التعميم السلي وآثاره الوخيمة على الأفراد والمجتمعات.

المطلب الثاني: نتائج الدراسة الاستطلاعية

أ- الأسباب: بعد تحليل الاستبيان: اتضح للباحث أن من أسباب للتعميم السلي:

- الإعلام المضل والموجه لأغراض معينة.
- الشحن العاطفي لترسيخ صورة ذهنية وتعيمها لغرض معين.
- اتباع الهوى لأغراض شخصية.
- سهولة النشر في وسائل التواصل الاجتماعي دون ثبت.
- التأثر بأحكام الآخرين من يتصدرن في المجتمع، دون النظر في أدلة وبراهينهم.

ويتضح مما سبق أنه جاء في اختيار الدراسة الاستطلاعية الأسباب الآتية:

السبب الأول: هو الإعلام المضل؛ وذلك لأنه يعتبر أكثر انتشاراً وتأثيراً على الناس اليوم؛ لتعدد منصاته، وطريقه، ووسائله، وسهولة الوصول إليها.

السبب الثاني: وهو المتعلق بالشحن العاطفي: جاء نتيجة حتمية وطبيعية للسبب الأول حيث يقوم الإعلام المضل بالشحن العاطفي وتبعته النفوس لرسم صورة ذهنية في عقول الناس، ثم يعمموها من غير النظر في الأدلة والبراهين.

السبب الثالث: هو الذي يصدر من خلال الإعلام المضل والشحن العاطفي: وهو اتباع الهوى في إصدار الأحكام وتصميمها بصورة سلبية، وكان بينهم تناغم وانسجام كنتيجة تراتبية لبعضهم.

السبب الرابع: هو وسائل التواصل الاجتماعي؛ لسهولة نشر المعلومة فيها دون ثبيت وتمحيص، وهذا يعتبر من أخطر الأسباب من وجهة نظر الباحث؛ لأنه ملائم بشكل كبير لحياة الناس اليوم.

السبب الخامس: أثر المشاهير في الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، حيث إنه يبين تأثيرهم في نشر مفهوم التعميم السلي لما يحظون به من قبول عند الناس.

3- الآثار:

من خلال نتائج الاستبيان اتضح للباحث أن أهم خمسة آثار، هي:

1- الواقع في الظلم بالصاق الحكم على من لا يستحقه.

- 2 انتشار الشائعات والاتهامات غير الصحيحة.
- 3 التعصب الديني والطائفي والعرقي.
- 4 بث روح الضغينة والتفرقة بين أبناء المجتمع المسلم.
- 5 عدم الاستفادة من أهل الكفاءات والإبداع والإنكار من شملهم التعميم.

ويتضح مما سبق أن الظلم من أكثر الآثار السيئة لمفهوم التعميم السلبي خاصة فيما يتعلق بالصاق حكم معين على من لا يستحقه، وجاء الأثر الثاني: وهو انتشار الشائعات والاتهامات وهي أشد الآفات في تفكك المجتمعات، وأما الأثر الثالث: فهو يعتبر وقود الحروب الطاحنة بين الشعوب وهو التعصب الطائفي والديني والعرقي، وما يترك من خراب وتفكك للمجتمعات والدول، ومن الطبيعي أن يأتي الأثر الرابع كنتيجة للأثر الثالث: وهو بث روح الضغينة والتفرقة بين أبناء المجتمع المسلم الذي عصفت به آفات التعميم السلبي؛ كالتعصب وانتشار الشائعات والظلم، وهذا يوصلنا للأثر الخامس: وهو حرمان الشعوب والمجتمعات من الكفاءات المبدعة بسبب تأثيرهم بمفهوم التعميم السلبي.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات:

بعد التعرف إلى مفهوم التعميم السلبي من خلال القرآن والسنة، وبعد معرفة أسبابه وأثاره من خلال الدراسة الاستطلاعية، انتهى الباحث إلى النتائج والتوصيات، كما يلي:

أولاً: النتائج:

تبين أن من أسباب التعميم السلبي:

- 1 الإعلام المضل والموجه لأغراض معينة.
- 2 الشحن العاطفي لترسيخ صورة ذهنية وتعيمها لغرض معين.
- 3 اتباع الهوى لأغراض شخصية.
- 4 سهولة النشر في وسائل التواصل الاجتماعي دون تثبت.
- 5 التأثر بأحكام الآخرين من يتصدون في المجتمع، دون النظر في أدلةهم وبراهينهم.

كما اتضح للباحث أن أهم خمسة آثار للتعميم السلبي، هي:

- 6 الوقوع في الظلم بالصاق الحكم على من لا يستحقه.
- 7 انتشار الشائعات والاتهامات غير الصحيحة.
- 8 التعصب الديني والطائفي والعرقي.
- 9 بث روح الضغينة والتفرقة بين أبناء المجتمع المسلم.
- 10 عدم الاستفادة من أهل الكفاءات والإبداع والإنكار من شملهم التعميم.

ثانياً: التوصيات:

- 1 أن تحرص مؤسسات الدولة الإعلامية على مراعاة جميع منصاتها الإعلامية المقررة منها والمسمع والمرئي من بث الأخبار والشائعات، وتحري الدقة والمصداقية، واتباع الدليل والبرهان والموضوعية لمنهج لكل ما يبث فيها لتجنب الوقوع في التعميم السلبي.
- 2 الاهتمام بالعلوم الإنسانية وإبراز دور العلماء المسلمين في مجالات علم النفس والاجتماع والإعلام لمواجهه التعميم السلبي من خلال البرامج الثقافية والحوارية وصناعة الرموز والقدوات الدعوية في منصات التفاعل الاجتماعي تحصيناً للمجتمع المسلم من أسباب وأثار التعميم السلبي.
- 3 أن تحظى المناهج التعليمية في مؤسسات الدولة بمحتوى يشمل أدوات التفكير الموضوعي والمنهجي العقلاني؛ لتجنب مفهوم التعميم السلبي.
- 4 أن تبني وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في خطها وبرامجها الوعظية والدعوية مفاهيم تجنب الناس الوقوع في مفهوم التعميم السلبي والتي منها (عدم الشائعات، وإطلاق الأحكام من غير دليل ولا برهان، والإنصاف في التعامل مع الناس، والثبت عند نقل المعلومة، ومحاربة التعصب بجميع أنواعه ... إلخ).
- 5 ضرورة عرض المادة المنشورة في وسائل الإعلام على لجان متخصصة للمراجعة قبل نشر أي مادة إعلامية تروج الشائعات أو التعميم السلبي في المجتمع.

- 6 تنظيم وعقد مؤتمرات علمية؛ للباحث حول مفهوم التعميم السليبي ومناقشته والوقوف على آثاره وأسبابه بشكل أعمق وأوسع.
- 7 عدم التعميم على بعض صفات الشعوب، وخاصة بعد التحولات التي شهدتها جامعات الولايات المتحدة الأمريكية والبلدان الأوروبية، بعد طوفان الأقصى، حيث وقف طلاب الجامعات وغيرهم من المسؤولين، تضامناً مع أهل فلسطين عموماً، ونصرة لأهل غزة خصوصاً.

المصادر والمراجع

- ابن كثير، إ. (1419هـ). *تفسير ابن كثير*: ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.
- مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبهي، م. (1412هـ). *موطأ الإمام مالك*: تحقيق: بشار عواد معروف، محمود خليل. مؤسسة الرسالة، بيروت.
- البيضاوي، ع. (ب. ت.). *الإيهاج في شرح المنهج: منهاج الوصول إلى علم الأصول*.
- الجوزي، ج. (1399هـ، 1979م). *صفة الصفوة*: ط2، بيروت، دار المعرفة.
- محمد بن حبان بن احمد بن حبان أبو حاتم البصري، م. (1414هـ، 1993م). ط2، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة، بيروت.
- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، م. (ب. ت.). *صحيحة فؤاد عبد الباقي*، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الخزرجي، م. (ب. ت.). *الذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة: الرياض*، مكتبة دار المنهج للنشر والتوزيع.
- دراز، م. (1998م). *دستور الأخلاق في القرآن*: بيروت، مؤسسة الرسالة.
- الديرشوي، ع. *الأخلاق وأداب المهنة: تلخيص الطالبة أشواق الغامدي*، جامعة الملك فيصل.
- الرازي، م. (1420هـ، 1999م). *مختار الصحاح*: ط5، بيروت، المكتبة العصرية، الدار النمذجية، صيدا.
- الزجبي، م. (1427هـ، 2006م). *الوجيز في أصول الفقه الإسلامي*: ط2، دمشق، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع.
- الزرقاني، م. (1411هـ). *شرح الزرقاني على الموطئ*: بيروت، دار الكتب العلمية.
- السبكي، ت. ت. (1416هـ، 1995م). *الإيهاج في شرح المنهج*: بيروت، دار الكتب العلمية.
- السعدي، ع. (1420هـ، 2000م). *تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان*: ط1، مؤسسة الرسالة.
- شعبان، ع. (2018م). *إشكالية التعميم في البحوث النفسية والتربوية*. مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، 6(26).
- الطبرى، م. (1420هـ، 2000م). *جامع البيان في تأویل القرآن*: ط1، مؤسسة الرسالة.
- عبد الرحمن، ف. (2018م). *القرآن والتعميم*: www.raqiim.com.
- العيّني، ب. (ب. ت.). *عمدة القارى شرح صحيح البخارى*، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- الغزالى، م. (1413هـ، 1993م). *المستصفى*: ط1، دار الكتب العلمية.
- لاشين، م. (1423هـ، 2002م). *فتح المنعم شرح صحيح مسلم*: ط1، دار الشروق.
- المباركفوري، ع. (1404هـ، 1984م). *مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصاييف*: ط3، الهند، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء.
- مجموعة مؤلفين، كتاب *موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة*: مصر، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.
- المعافري، م. (1420هـ، 1999م). *المحصول في أصول الفقه*: ط1، عمان، دار البيارق.
- المناوي، م. (1408هـ، 1988م). *التبسيير بشرح الجامع الصغير*: ط3، الرياض، مكتبة الإمام الشافعى.
- موسوعة المصطلحات الإسلامية، (ب. ت.). *تعريف*: <https://terminologyenc.com/ar/browse/term/4990>
- النبوى، م. (1392هـ). *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*: ط2، بيروت، دار إحياء التراث العربي
- البروى، ن. (1422هـ، 2002م). *مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصاييف*: ط1، بيروت، لبنان، دار الفكر.

REFERENCES

- Abdul Rahman, F. (2018). *Al-Quran wa Al-Ta'mim*. Retrieved from www.raqiim.com
- Al-Ayni, B. 'Umdat Al-Qari Sharh Sahih Al-Bukhari. Beirut: Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi.
- Al-Baydawi, A. (n.d.). *Al-Ibhaaj fi Sharh Al-Minhaj: Minhaj Al-Wusul Ila 'Ilm Al-Usul*.
- Al-Ghazali, M. (1993). *Al-Mustasfa*, Vol. 1. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah.
- Al-Hajjaj, M. (n.d.). *Sahih Muslim*. Edited by Muhammad Fuad Abdulbaqi. Beirut: Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
- Al-Harawi, N. (2002). *Murqat al-Mafatih Sharh Mishkat al-Masabih*, 1st edition. Beirut: Dar al-Fikr.

- Al-Jawzi, J. (1979). *Sifat Al-Safwah*: Vol. 2. Beirut: Dar Al-Ma'rifah.
- Al-Khazraji, M. (n.d.). *Al-Tadkirah bi Ahwal Al-Mawta wa Umur Al-Akhirah*. Riyadh: Maktabat Dar Al-Minhaj for Publishing and Distribution.
- Al-Ma'afiri, M. (1999). *Al-Mahsul fi Usul Al-Fiqh*: Vol. 1. Amman: Dar Al-Bayraq.
- Al-Mannawi, M. (1988). *Al-Taysir bi Sharh Al-Jami' Al-Saghir*: Vol. 3. Riyadh: Maktabat Al-Imam Al-Shafi'i.
- Al-Mubarakfuri, A. (1984). *Mar'at Al-Mafatih Sharh Mishkat Al-Masabih*: Vol. 3. India: Administration of Scientific Research, Dawah, and Fatwa.
- Al-Nawawi, M. (1972). *Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim Ibn Al-Hajjaj*: Vol. 2. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah.
- Al-Razi, M. (1999). *Mukhtar Al-Sihah*: Vol. 5. Beirut: Al-Maktabah Al-Asriyyah, Dar Al-Nomouziyyah, Sidon.
- Al-Saadi, A. (2000). *Taysir Al-Kareem Al-Rahman fi Tafsir Kalam Al-Mannaan*: Vol. 1. The Message Foundation.
- Al-Sabki, T. (1995). *Al-Ibhaaj fi Sharh Al-Minhaj*. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah.
- Al-Tabari, M. (2000). *Jami' Al-Bayan fi Ta'wil Al-Quran*: Vol. 1. The Message Foundation.
- Al-Zuhayli, M. (2006). *Al-Wajeez fi Usul Al-Fiqh Al-Islami*: Vol. 2. Damascus: Dar Al-Khair for Printing, Publishing, and Distribution.
- Al-Zurqani, M. (1990). *Sharh Al-Zurqani 'Ala Al-Muwatta*. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah.
- Daraz, M. (1998). *Dostur Al-Akhlaq fi Al-Quran*. Beirut: The Message Foundation.
- Encyclopedia of Islamic Terminology. (n.d.). *Ta'mim*. Retrieved from <https://terminologyenc.com/ar/browse/term/4990>
- Ibn Hibban, M. (1993). *Sahih Ibn Hibban*. Edited by Shuayb al-Arnaut. Beirut: Dar al-Risalah. 2nd edition.
- Ibn Kathir, I. (1998). *Tafsir Ibn Kathir*: Vol. 1. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah.
- Lashin, M. (2002). *Fath Al-Mun'im Sharh Sahih Muslim*: Vol. 1. Dar Al-Shorouk.
- Lee, A., & Baskerville, R. (2003). Generalizing generalizability in information systems research. *Information Systems Research*, 14(3), 221-243. <https://www.people.vcu.edu/~aslee/700/8-The-manuscript-19July2001.pdf>
- Malik, A. (1992). *Al-Muwatta*. Edited by Bashar Awwad Maroof and Mahmoud Khalil. Beirut: Dar al-Risalah.
- Mayring, P. (2007). On generalization in qualitatively oriented research. *Forum Qualitative Sozialforschung / Forum: Qualitative Social Research*, 8(3). <https://www.qualitative-research.net/index.php/fqs/article/view/291/641>
- Payne, G., & Williams, M. (2005). Generalization in qualitative research. *Sociology*, 39(2), 295-314. <https://doi.org/10.1177/0038038505050540>
- Shaban, A. (2018). The Problem of Generalization in Psychological and Educational Research. *Journal of Babylon University for Humanities*, 26(6).
- The Egyptian Supreme Council for Islamic Affairs. (n.d.). *The Encyclopedia of General Islamic Concepts*. Cairo: The Supreme Council for Islamic Affairs.